

نتيجة للتميينين السالفين ، ستكون المحكمة الادارية للام المتحدة مؤلفة كما يلي : السيد بول باستيد (فرنسا) * ، والسيد فرنسيس ت.ب. بلمبتون (الولايات المتحدة الامريكية) ** ، والسيد موتوالي تشيكانتشي (زائير) * ، والسيد زينون روسيدس (قبرص) ** ، والسير روجر بنتام ستيفنس (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ** ، والسيد ر. فنكاتارامان (الهند) * ، والسيد فرنسيسكو فورتيسا (الأوروغواي) *** .

القرار ٢٤٤٣ (الدورة ٢٧)

تعيين لملء منصب شاغر في عضوية لجنة
معاشات موظفي الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

تعيّن الشخص الآتي اسمه عضوا في لجنة معاشات موظفي الامم المتحدة لمدة سنة واحدة
تبدأ في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٧٣ :
السيد ريتشارد ف. هينز .

الجلسة العامة ٢٠٩٧

٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

*

* *

نتيجة للتميين السالف ، ستكون لجنة معاشات موظفي الامم المتحدة مؤلفة من
الأعضاء والأعضاء المناوبين التاليين المعيّنين من قبل الجمعية العامة :

الأعضاء

السيد غييرمو ج. ماكغو (الأرجنتين) ،

السيد ريتشارد ف. هينز (الولايات المتحدة الأمريكية) ،

الآنسة كاثلين هوالي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

* تنتهي مدة الولاية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٣ .

** تنتهي مدة الولاية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٤ .

*** تنتهي مدة الولاية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٥ .

الاعضاء المناوبون

- السيد سفين رفشال (النرويج) ،
السيد هارى ل . موريس (ليبيريا) ،
السيد تاكيشي نيتو (اليابان) .

القرار ٢٩٤٤ (الدورة ٢٧)

تقرير المجلس المشترك لصندوق معاشات
موظفي الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير المجلس المشترك لصندوق معاشات موظفي الامم المتحدة المقدم الى
الجمعية العامة والى المنظمات الاعضاء في الصندوق المشترك لمعاشات موظفي الامم المتحدة
عن عام ١٩٧٢ (٢٣) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية بشأنه (٢٤) ،

أولا

تسوية الاستحقاقات بسبب تغيرات تكاليف المعيشة

تقرر ما يلي :

- (أ) تمديد نظام تسوية الاستحقاقات الجارى دفعها ، الوارد بقرار الجمعية العامة
٢١٢٢ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، معدلا بالقرار ٢٨٨٧
(الدورة ٢٦) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١ ، وذلك لمدة ثلاث سنوات اخرى
تبدأ في كانون الثاني (يناير) ١٩٧٣ ؛
(ب) تطبيق النظام السالف اعتبارا من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٧٣ ، على جميع
الاستحقاقات الواجبة الأداء في صورة مدفوعات دورية والتي استبعدت منه في السابق ، باستثناء

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ١

(A/8709 و Corr.1) .

(٢٤) الوثيقة A/8860 .